İSLÂM MEDENİYETİ BAĞLAMINDA

ADALET

(Kavramsal ve Kuramsal Yaklaşımlar)

Bu eser, 7-8 Kasım 2024 tarihinde Erciyes Üniversitesi İlahiyat Fakültesi ve Kayseri Üniversitesi Develi İslami İlimler Fakültesi tarafından Kayseri'de gerçekleştirilen "Uluslararası İslâm Medeniyeti Bağlamında Adalet" Sempozyumunda sunulan bildirilerin geliştirilerek kitaplaştırılmış halidir.

ISBN: 978-625-5951-01-4

İSLÂM MEDENİYETİ BAĞLAMINDA ADALET (KAVRAMSAL VE KURAMSAL YAKLAŞIMLAR)

İSLÂM MEDENİYETİ BAĞLAMINDA

ADALET

(Kavramsal ve Kuramsal Yaklaşımlar)

Editörler
Prof. Dr. Ahmet Kamil CİHAN
Prof. Dr. Ali KUŞAT

Kimlik Yayınları

E-kitap

المبرّرات العقليّة للحكم بعدالة الصّحابة عند المُحَدّثين

HADİS ALİMLERİNE GÖRE SAHABELERİN ADALETİNE HÜKMETMENİN AKLÎ GEREKÇELERİ

Firâs b. Sâsî[1]

المقدّمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على النبيّ الكريم وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد

إنّ مصدريّة السنّة النّبويّة واعتبارها منهلا تشريعيّا أساسيّا تُستقى منه الأحكام الإسلاميّة أوجب أن يحتفّ بهذا النّص منهج توثيقي يُعطي مشروعيّة الاستدلال به، ولذلك قام المحدّثون بتأسيس منهج نقد تاريخي خاص بالتّأكّد من مطابقة أخبار النّبيّ صلى الله عليه وسلّم للواقع.

في إطار هذا العمل النقدي، اهتمّ الصحابة بدراسة رواة الأخبار من حيث الكفاءة الأخلاقيّة والكفاءة العلميّة، ورصدوا لذلك جملة من المناهج الخاصّ التي أثمرت مصطلحات تداوليّة علميّة، ونشأت لذلك مباحث معيّنة من ذلك مبحث الصّحابة وما يتعلّق بهم من العدالة والضّبط .

وقد عملوا في إطار هذا المبحث على حشد الأدلّة القاضية بالحكم على عدالة الصّحابة، إلاّ أنّ أغلب الاستدلالات الواردة تستقي مشروعيّتها من النّقل، وهذا مبرّر لخصوصيّة عصر العلماء قديما وعدم قيام الحاجة للاستدلال بغير النّقل.

أمّا اليوم وقد كثرت الطّعون في الصّحابة رضي الله عنهم ممن لا يؤمن بالنّقل، كان لزاما أنّ نتوخى مسلكا مشتركا في النّقاش يقوم على المعطى العقلي.

[1] Doç. Dr., Zeytune Üniversitesi

في هذا الإطار يتنزّل هذا البحث الموسوم بـ"المبرّرات العقليّة للحكم بعدالة الصّحابة عند المحدّثين"، وقد جاء هذا العمل إجابة على إشكاليّة جوهريّة مفادها:" إلى أي مدى تدعم الحجّة العقليّة الحكم بعدالة الصّحابة بعيدا عن قداسة التنصيص النّقلي؟".

وقد اعتمدت في الإجابة الخطّة الآتية:

مقدّمة

المبحث الأوّل: منطلقات الاستدلال على عدالة الصّحابة

المبحث الثّاني: الأدلّة العقليّة على عدالة الصّحابة

خاتمة **لمبحث الأوّل: منطلقات الاستدلال على عدالة الصّحابة**

- **مفاهيم**

1- تعريف العدالة

تعرّف العدالة في اللغة بكونها مصدرا من عَدُل بالضم، يُقال عدل عدالة وعدولة، فهو عَدْلٌ؛ أي: رضًا ومُقنع في الشهادة، وأما العدل الذي ضد الجور، فهو مصدر قولك: عدل في الأمر فهو عادل، وتعديل الشيء تقويمه، يُقال: عدَّله تعديلًا فاعتدل؛ أي: قومته فاستقام، وكل مثقَّف معتدل، وتعديل الشاهد: نسبته إلى العدالة.[2]

وأمّا في الاصطلاح، فقد نصّ ابن الصّلاح على أنّ جماهير أهل الحديث والفقه أجمعوا على اشتراطهم فيمن يُحتَجُّ بروايته أن يكون عدلًا ضابطًا لِما يرويه، وتفصيله أن يكون مسلمًا، بالغًا، عاقلًا، سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة[3]

وجاء في تعريف ابن حجر أنّ العدالة ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة [4]

فالعدالة عند المحدّثين تعدّ معطى أخلاقيّا يدلّ عليه سلوك صاحبه، ويُقيّم بناء على مدى الالتزام الدّيني والتّقيّد العرفي بما لا يكون موجبا للطّعن في الأخلاق، والعدالة قيمة لا تقبل التّجزئة، فإمّا أن تحضر كُلّها وإمّا أن تنخرم كلّها.

---

[2] ابن منظور، لسان العرب، طبعة دار صادر، بيروت ، مادة (عدل)، ج11، ص430 – 437

[3] بو عمرو عثمان بن الصلاح، علوم الحديث، تح نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، 1981م، ص94

[4] ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر ،شركة الشهاب، الجزائر، ص18.

2- تعريف الصّحابة :

قال ابنُ حَجَرٍ: "أصَحُّ ما وقَفْتُ عليه مِن ذلك أنَّ الصَّحابِيَّ: مَن لَقِيَ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مُؤْمِنًا به، ومات عَلى الإسلامِ؛ فيَدخُلُ فيمَن لَقِيَه مَن طالَت مُجالَسَتُهُ لهُ أو قَصُرَت، ومَن روى عنه أو لم يَرْوِ، ومَن غزا مَعَه أو لم يَغْزُ، ومَن رَآه رُؤْيةً ولَو لم يُجالِسْه، ومَن لم يَرَه لِعارِضٍ كالعَمَى. ويَخْرُجُ بقَيدِ الإيمانِ مَن لَقِيَه كافِرًا ولَو أسلَمَ بَعدَ ذلك إذا لم يَجتَمِعْ به مَرَّةً أخرى. وقَولُنا: «به» يُخرِجُ مَن لَقِيَه مُؤْمِنًا بغَيرِه، كمَن لَقِيَه مِن مُؤمِني أهلِ الكِتابِ قَبلَ البَعثةِ... ويَدخُلُ في قَولِنا: «مُؤْمِنًا به» كُلُّ مُكَلَّفٍ مِنَ الجِنِّ والإنسِ؛ فحينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ ذِكْرُ مَن حَفِظَ ذِكْرَه مِنَ الجِنِّ الَّذينَ آمَنوا به بالشَّرطِ المذكورِ... وخَرَجَ بقَولِنا: «ومات عَلى الإسلامِ» مَن لقيَه مُؤْمِنًا به ثُمَّ ارتَدَّ، ومات عَلى رِدَّتِه والعياذُ باللهِ. وقَد وُجِدَ مِن ذلك عَدَدٌ يَسيرٌ... ويَدخُلُ فيه مَنِ ارتَدَّ وعادَ إلى الإسلامِ قَبلَ أن يَموتَ، سَواءٌ اجتَمَعَ به صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مَرَّةً أخرى أم لا، وهَذا هو الصَّحيحُ المعتَمَدُ، والشِّقُّ الأوَّلُ لا خِلافَ في دُخولِه، وأبدى بَعضُهم في الشِّقِّ الثَّاني احتِمالًا، وهوَ مَردودٌ؛ لِإطباقِ أهلِ الحَديثِ عَلى عَدِّ الأشعَثِ بنِ قَيسٍ في الصَّحابةِ، وعَلى تَخريجِ أحاديثِه في الصِّحاحِ والمسانيدِ، وهوَ مِمَّنِ ارتَدَّ ثُمَّ عادَ إلى الإسلامِ في خِلافةِ أبي بَكرٍ . وهَذا التَّعريفُ مَبنِيٌّ عَلى الأصَحِّ المختارِ عِندَ المحَقِّقين؛ كالبُخاريِّ، وشَيخِهِ أحمَدَ بنِ حَنبَلٍ، ومَن تَبعَهما. ووَراءَ ذلك أقوالٌ أخرى شاذَّةٌ؛ كقَولِ من قال: لا يُعَدُّ صَحابيًّا إلَّا من وُصِفَ بأحَدِ أوصافٍ أربَعةٍ: من طالَت مُجالَسَتُه، أو حُفِظَت رِوايَتُهُ، أو ضُبِطَ أنَّه غَزا مَعَه، أو استُشهِدَ بَينَ يَدَيه، وكَذا مَنِ اشتَرَط في صِحَّةِ الصُّحبةِ بلوغَ الحُلُمِ، أوِ المجالَسةَ ولَو قَصُرَت. وأطلَقَ جَماعةٌ أنَّ من رَأى النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فهوَ صَحابِيٌّ، وهوَ مَحمولٌ عَلى من بَلَغَ سِنَّ التَّمييزِ؛ إذ من لم يُمَيِّزْ لا تَصِحُّ نِسبةُ الرُّؤيةِ إلَيه، نَعَم يَصْدُقُ أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم رَآهُ فيَكونُ صَحابيًّا من هَذِه الحَيثيَّةِ، ومِن حَيثُ الرِّوايةُ يَكونُ تابِعيًّا"[5]

- **علاقة العدالة بالرّواية**

يتميّز المنهج الحديثي بالدّقة والفاعليّة في مستوى التّأكّد من مطابقة الأخبار للواقع، وقد تأسّس إبيستيمولوجيّا على المصدر النّقلي الذي حث على التزامه، كما تأسّس على المصدر العقلي أيضا، فالمحدّثون-باعتمادهم على السّبر والتقسيم- نظروا في أسباب عدم صحّة الأخبار فوجدوها لا تخرج عن سبب وحيد، وهم النقلة إذ آفة الأخبار روّاتها، ثمّ نظروا في سبب عدم نقل الرّواة للأخبار بالصحّة المطلوبة فوجدوا أنّ ذلك لا يخرج عن إحدى سببين هما إمّا كذب الرّواة أو خطأهم.

ومن ثمّ فإنّ الرّواية حتى تكون مطابقة للواقع يجب أن يُتحرّز فيها من الكذب والخطأ، ولما كان تجنّب الكذب يستوجب التّأكّد من تحقّق العدالة، حدّ العلماء هذا المعطى كشرط لقبول الخبر، فعلاقة الرّواية بالعدالة من حيث

[5] ابن حجر، الإصابة في تمييز الصّحابة، ج1، ص158.

المبدأ لا تخرج عن كون تحقّق العدالة شرطا لقبول الرّواية، ولذلك دأب العلماء على عدم قبول كلّ من اتّهم في أخلاقه توقّيا من كذبه استنادا إلى جملة من القرائن منها تنصيص العلماء على حاله واشتهاره بين النّاس، الأمر الذي يعطي انطباعا أوّليا حول الوضعيّة الأخلاقيّة للرّاوي، ومع هذا فإنّ بقيّة شروط الحديث الصّحيح- عدا الضّبط- وهي: الاتّصال وانتفاء الشذوذ وانتفاء العلّة، ليست إلاّ مؤشّرات تقيّم مدى انضباط الرّواة في الخبر محلّ الدّراسة بالعدالة والضبط، ومن هنا يُفهم أنّ العلماء يشترطون أحكاما مبدئيّة حول الالتزام الأخلاقي والأهليّة العلميّة، ثمّ يختبرون ذلك أثناء عملهم البحثي من خلال بقية شروط الحديث الصحيح.

من هنا نتبيّن أنّ العدالة – مع الضبط- هما الشّرطان الوحيدان على قبول الحديث، وبقيّة الشروط هي عبارة عن مؤشّرات لمزيد التّحقّق من توفّر هذين الشّرطين.

- **نطاق العدالة المحتجّ بها**

من المهمّ جدّا أن ندرك أنّنا لسنا إزاء عمليّة رياضيّة صارمة النّتائج المترتّبة عن المقدّمات المضبوطة، إذ الإنسان- باعتباره محلّ بحث- يتميّز بالتّغير وعدم الثّبات، فإذا ما أخذنا بعين الاعتبار أنّنا نبحث عن قيمة في الإنسان، يزيد الأمر تعقيدا، لذلك فالمسألة تحتاج إلى منهج وقرائن وضبط للحدود.

وبالرّجوع إلى علاقة العدالة بالمجال الحديثي، تنبيّن أن مقصد المحدّثين من اقحام العدالة بصورته الشّرطيّة في قبول الأخبار يهدف حصرا إلى التّوقّي من الكذب، لذلك فكلّ معطى يدلّ على مجرّد إمكان كذب الرّاوي في خبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يوجب نزع صفة العدالة.

ثمّ لما كان الإنسان هو مجال البحث، كان واجبا علينا افتراض عدم العصمة، فالعدالة المرجو التّأكّد من تحقّقها، ليست هي ذاتها العصمة، فلا يوجد إنسان لا يخطئ، والعدالة لا تعني الكمال المثاليّ، وهذا التفريق مهمّ جدّا في ضبط مدلول عدالة يقي من الكذب في الحديث النّبويّ الشّريف.

ولئن كانت العدالة قيمة متغيّرة وليست سهلة الضّبط والتحديد، فإنّ نوطها بالتوقّي من الكذب يجعل القرائن المرصودة في التّأكد من توفّر العدالة في الرّواة خادمة لهذا المقصد، ولذلك كان الخطأ في التزام التقوى لا يوجب بالضرورة رفع العدالة حتى تكون له علاقة تبرّر إمكان الحديث النّبوي، فـ"المتّهم بالكذب" مثلا، لم يؤثر عليه أنّه كذب في خبر النّبيّ صلى الله عليه وسلّم، ولكنّ مواقعته لنفس جنس ما توجب عدالة المحدّثين التوقّي منه، جعلت فعله موجبا لردّ خبره وترتيبه ضمن المردود حديثهم بداعي انخرام العدالة.

- **منهج الاستدلال على عدالة الصّحابة**

انطلق العلماء في استدلالهم على عدالة الصّحابة غالبا من النَّصّ الدّيني، وأوردوا في ذلك عدّة أدلّة منها:

قوله تعالى: "وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عنهم وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ " [التوبة: 100]، وقوله:" لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا" [الفتح: 18]، وقوله: " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ" [البقرة: 218].

ومن السنّة النّبويّة، قول النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: "لا تَسُبُّوا أصحابي، فلَو أنَّ أحَدَكم أنفَقَ مِثلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ما بَلَغَ مُدَّ أحَدِهِم ولا نَصيفَه"[6]، وقوله عليه الصلاة والسّلام:" النُّجومُ أَمَنةٌ للسَّماءِ، فإذا ذَهَبَتِ النُّجومُ أتى السَّماءَ ما تُوعَدُ، وأنا أَمَنةٌ لأصحابي فإذا ذَهَبْتُ أتى أصحابي ما يُوعَدونَ، وأصحابي أَمَنةٌ لأمَّتي فإذا ذَهَبَ أصحابي أتى أمَّتي ما يُوعَدونَ" [7].

ورغم أنّ الاستدلال النقلي على عدالة الصّحابة كاف لكلّ مسلم متيقن، إلاّ أن توجّهات بعض المخاطبين تستلزم أحيانا اعتماد منحى عقلي في النّقاس تقيّدا بأرضيّة مشتركة تمكّن من مزيد الاقناع، وتبرير انبناء أحكام المحدّثين على منهج علميّ يمكن اختباره حتّى خارج الحقل الدّيني.

ولعلّ الإشكال المطروح بخصوص عدالة الصّحابة يكمن في ادّعاء البعض، أنّ الصّحابة– رغم خطورة منزلتهم باعتبارهم حلقة الرّواية الأولى الآخذة عن النّبيّ صلى الله عليه سلّم– فإنّهم استمدّوا مشروعيّة عدالتهم من قداسة الفترة ومجرّد الاتّصال بالنّبيّ صلى الله عليه وسلّم، وهذا ما يجعلهم فوق النّقد العلمي، الأمر الذي يتناقض مع مقتضيات البحث العلمي، بالإضافة إلى أنّ أصحاب هذه الدّعوى يتّهمون المحدّثين بالانحياز العلمي المنبثق عن التّأثر الأيديولوجي إلى طبقة الصّحابة رغم خطورتها وتأثيرها العميق في واقع الرّواية، وعدم إخضاع هذه الطّبقة إلى ما أخضع إليه بقيّة طبقات الرّواة من البحث العقلي والواقعي في قدراتهم الأخلاقيّة والعلميّة موجب للشّبهة، وكلّ ما يرتفع عن النّقد العلميّ فلا يمكن أن يكون علميّا.

يُتّهم المحدّثون أيضا في إطار الاحتجاج على عدالة الصّحابة بمنهج استدلالهم، حيث أنّهم يستدلّون بالنّص الدّيني على توثيق نقلة النّصّ الدّيني في الوقت الذي يجب أن يتمّ توثيقهم من خارجه لإمكان إضفاء المشروعيّة على نقلهم وصحّته.

---

[6] رواه البخاري (3673) واللّفظُ له، ومسلم (2541).

[7] رواه مسلم (2531)

ولذلك كان البحث في المبرّرات العقليّة القاضية بعدالة الصّحابة مدخلا أساسيّا من مداخل إثبات مشروعيّة المنهج الحديثي، ومسلكا علميّا هاما للرّد على الطاعنين في السنّة النّبويّة.

المبحث الثاني: الأدّلة العقليّة على عدالة الصّحابة

تتعدّد الأدّلة العقليّة التي تنصّ على عدالة الصّحابة بتعدّد مداخل النّقد وزاوية التعاطى مع شخصيّة الصّحابة، فهنالك أدّلة متعلّقة بواقعهم الذي عاشوا فيه، وأدلّة متعلّقة بذواتهم وسيرهم، وأدلّة متعلّة بحمولتهم العلميّة التي نقلوها، وأدلّة متعلّقة بتجاربهم الأخرى في النّقل والرّواية، بالإضافة إلى الأدلّة المتعلّقة بصدى حالهم عند غيرهم.

ومن المهمّ التنصيص أنّ بعض هذه الأدلّة برأسها كاف لإثبات العدالة عقليّا، ولكن، مع الافتراض الجدلّي بعدم اعتبارها كافية لتحقيق الارتياح العقلي لعدالتهم، فإنّ ذلك متحققٌ قطعا باجتماعها معا، ومن هذه الأدلّة نذكر ما يلي:

1- خصوصيّة فترتهم

إنّ الحكم بعدالة الصّحابة عند المحدّثين يشتمل ضمنيّا على اعتبار معطى مهمّ جدّا وهو المعطى السياقي الذي لم يتوفّر لغيرهم، فالفترة التي عاش فيها الصّحابة، خصوصا في فجر الإسلام، كانت فترة تتميّز بالضنك والشدّة، وانعدام المصلحة الدّنيويّة، والإخلاص والصّدق لكلّ من يدين بهذا الدّين، خصوصا وأنّ معارضة قريش وغيرها للنّبيّ صلى الله عليه وسلمّ جعلت اتّباعه والثّبات على ذلك غير مبرّر إلاّ بالصّدق لغياب أيّ داع آخر لذلك.

كما أنّ الانتقال العقدي من الشرك إلى الإسلام خاصّة، ومع اعتبار التمسك الدّيني المعروف عن قريش، ومع الأخذ بعين الاعتبار غياب المصلحة الدّنيويّة الظّاهرة، كلّ هذا لا يمكن إلاّ أن يدلّ على صدق السّريرة وعدم إمكان الكذب لغياب الدّاعي لذلك.

ثمّ إنّ مجرّد إعلان الصّحابة للإسلام في مثل هذه الحقبة التاريخيّة، هو دليل برأسه على العدالة، خصوصا إذا أضيف إلى ذلك التزامهم بتعاليمه وتجليس سلوكاتهم على التقوى والإيمان.

بالإضافة إلى اعتبار الكذب ضربا من ضروب خرم المروءة عند العرب، وأمرا مستقبحا لا يصدر عن الأشراف، فهذا أبو سفيان فترة عدواته للرّسول صلى الله عليه وسلّم، ورغم قيام موجب الكذب يقول:"وايم الله لولا أن يؤثر علي الكذب لكذبت"[8]، فالكذب مطعن لا يرومه سفهاء القوم، ويتحاشا الوقوع فيه الصغير قبل الكبير، وهو خلق جُبل العرب على التوقّي منه ولمز مواقعه والتّشنيع عليه نثرا وشعرا.

[8] عبد الرزّاق، المصنّف، كتاب المغازي، ج5، ص344

هذه الخصوصيّة السّياقية، تجعل دواعي الكذب عند الصّحابة رضوان الله عليهم منخفضة جدّا

2- قيام الأدّلة في أفعالهم على عدالتهم

إنّ القراءة في سير الصّحابة رضوان الله عليهم، والاطّلاع على بعض مواقفهم يوجب الحكم بتعديلهم وتصنيفهم في أعلى المراتب عقليا وليس فقط نقليّا، حيث أنّ مؤشّرات العدالة عندهم متعدّدة، وهامش إمكان الكذب شبه منعدم بالنّظر إلى التضحيات المقدّمة رغم انعدام المقصد الدّنيوي وغياب مبرّره، وفي هذا المعنى يقول الإمام ابن حجر العسقلاني:" ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل اللّه له إلى تعديل أحد من الخلق، على أنه لو لم يرد من اللّه ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد، ونصرة الإسلام. وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين- القطع على تعديلهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم "[9]

فلا يمكن الاستدلال على صدق أحد وعدالته بأعظم من تضحيته بروحه ونفسه في سبيل الدّين، والإقدام على الجهاد بل وطلبه والحرص عليه دون خوف من الموت وانزعاج منه، ويكفي في ذلك النظر في غزوات النّبيّ صلى الله عليه وسلّم مع أصحابه، وبذلهم أنفسهم في سبيل رفع راية الإسلام، وهو دليل سلوكيّ عمليّ على ما اشتملت عليه أنفسهم من العدالة، فكيف بمن ضحّى بحياته أن يكذب.

ثمّ نجد في صفّ الصّحابة مواقف تعارض إمكان الكذب، ذلك أنّ داعي الكذب غالبا ما يكون المصلحة، فإذا صار الصّحابة يتخلّون عن مصالحهم لأجل الدّين دون أي مصلحة تعود إليهم منه كان هذا دليلا على العدالة، فبذل الأموال و التخلّي عن الأقارب والجاه، وقتال الأعداء من ذوي النّسب وتحمّل التعذيب الذي يطالهم، والصبر على التشويهات التي يُلمزون بها، كلّ هذا يقيم في نفوس الناقدين قرائن جليّة على صدق السّريرة وقيام العدالة.

3- توفّر مادّة علميّة تتيح لنا الحكم على عدالتهم بغضّ النّظر عن معطى الصحبة

يظنّ الكثيرون أنّنا في معرض تعديلنا للصّحابة إنّما نُعدّل مجموعة من المجاهيل الذين عدّلهم القرآن الكريم أو السنّة المطهّرة، والحال بخلاف هذا تمام، فحول الصّحابة- باعتبارهم شخصيّات تاريخيّة دينيّة- قاعدة بيانات متّسعة جدّا حفظتها لنا كتب التاريخ والسير والتراجم، واشتملت هذه الكتب على مآثرهم وحياتهم ومواقفهم وصفاتهم وميزتهم وضبطت سلوكهم وبيّنت علاقتهم بالدّين ونصّت على أخلاقهم، بما يرفع شبهة الجهالة تماما، ومن هذه الكتابات

[9] ابن حجر، الإصابة ج1، ص 23-24

نذكر مثلا الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البرّ و كتاب أسد الغابة في أسد الغابة في معرفة الصّحابة لابن الأثير، الإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر العسقلاني، وغيرها.

هذه المادّة العلميّة، تخوّل لنا أن نعامل الصحابة تماما كما تعامل علماء النّقد مع غيرهم من الطّبقات، حيث أن في تراجمهم ما يدلّ على تعديلهم والتزامهم ومواقفهم، وقد يكون ذلك ضمنيا بالإشارة إلى إسلامهم وتضحياتهم، أو يكون مصرّحا به، من ذلك مثلا الهيثم بن عديّ لما قال:" بلغني أنّ سعيد بن العاصي قال: لما قتل أبي يوم بدر كنت في حجر عمي أبان بن سعيد، وكان وليّ صدق، فخرج تاجرا إلى الشام، فذكر قصّة طويلة اتّفقت له مع راهب يقال له بكا، وصف له صفة النبي صلى الله عليه وسلّم واعترف بنبوّته وقال له: أقرئ الرّجل الصالح السلام فرجع أبان فجمع قومه وذكر لهم ذلك ورحل إلى المدينة فأسلم."[10] وهذا كثير في سيرهم، ويدلّ على أنّ تقييم الرّجال ونقدهم كان حاضرا فترة الصّحابة، ونقلت أحكامهم إلينا في سيرهم.

4- قيام فكرة نقد العدالة والسلوك في زمن الصحابة

يدلّ الواقع النّقدي في فترة النّبيّ صلى الله عليه وسلمّ والصحابة على قيام فكرة نقد الرّجال وممارستها، ومن تطبيقات ذلك ظاهرة النّفاق التي جاءت متأخّرة، وهنا قد يطرح البعض إشكالا فيقولون بأنّ النفاق كان منتشرا رغم التّضحيات والفترة الصعبة الخالية من المصلحة الدنيويّة، والتي زعمتم أنّها دليل على العدالة، ويقال في الرّد على هذا الادّعاء أنّ فترة النفاق هي فترة فيها نوع من الرّفاهيّة والقّوّة للإسلام، وهذا كان في آخر حياة النّبيّ صلى الله عليه وسلّم غالبا، ثمّ إنّ الغالب على حال المسلمين الحروب والضنك والجهاد والتّضحية، ورغم هذا، ومع قيام ظاهرة النّفاق– رغم قلّة أتباعها بالنّظر لعدد الصّحابة– جاء التّنصيص على ذلك والتّحوّط منه، من ذلك التنصيص على نفاق عبد الله بن أبي سلول، وقد أسرّ النبي إلى حذيفة ابن اليمان بأسماء المنافقين، ولأجل ذلك وسم بصاحب سرّ النّبيّ صلى الله عليه وسلّم، وقد جاء عنه أنّه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ . "[11]، ثمّ إنّ حركة النفاق لم تكن بعدئذ بالتّخفّي المزعوم بدليل ما ذكره حذيفة في قوله:" إنَّ المُنَافِقِينَ اليومَ شَرٌّ منهمْ علَى عَهْدِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ؛ كَانُوا يَومَئذٍ يُسِرُّونَ، واليومَ يَجْهَرُونَ."[12]، وكان الصّحابة يتحرّون حول المنافقين، بل ويعملون الشكّ حتى في أنفسهم فقد ناشد عمر حذيفة قائلا:" أأنا من المنافقين ؟ فقال : لا ، ولا أزكي أحدا بعدك ."[13]

---

[10] ابن حجر، الإصابة، ج1، ص35 .

[11] مسلم (2779)

[12] البخاري(7113)

[13] الذهبي، السير، ج2، 364.

فالنفاق كحركة اجتماعيّة، كانت مكشوفة ومعلومة، وكان الصحابة يتوقّون منها، فلا يمكن أن نعمّمها على كلّ الصحابة خصوصا وأنّنا نعلم سيرهم ونعلم كثيرا ممن ثبت عنهم النّفاق.

5- خصوصيّة القرب من النّبيّ صلى الله عليه وسلّم

إنّ قرب الصّحابة من النّبيّ صلى الله عليه وسلّم وعيشهم معه مدعاة لتضييق هامش الطّعن في عدالتهم أكثر من غيرهم، فليس الخبر كالمعاينة، وليس حال من رأى النبيّ صلى الله عليه سلم ومعجزاته وعاش معه وعلم صدقه كمن نُقل إليه ذلك، وهذا معلوم من الواقع الإنسانيّ عموما، ولذلك نجد أثر ذلك في تقوى الصحابة وإيمانهم وتضحياتهم وانقيادهم للنبيّ صلى الله عليه وسلّم، خصوصا وأنّه صلى الله عليه وسلّم كان يَتَخَوَّلُ الصحابة بالمَوْعِظَةِ في الأيَّامِ[14]، وكان عمله بينهم وكلامه إليهم جليّ الصدق بالإضافة إلى معايشة الصحابة للمعجزات مما يوجب حتما التميز عن الأجيال اللاحقة عموما، وهذا لا يعني عدم إمكان الإيمان أو ضعف الإيمان اللاحق وإنّما الاستدلال هنا على أنّ إيمان المعايش للمعجزات وأدلّة النّبوة أدعى في الالتزام والانقياد من الغير.

6- عدم اشتمال المتون المنقولة على مصالح للصّحابة

من قرائن الاستدلال على عدالة الصّحابة، وبغض النظر عن الانطلاق من تقييم ذواتهم وسلوكهم، يمكن أيضا الانطلاق من حمولتهم العلميّة وممارستهم المعرفيّة كمؤشّر على عدالتهم، وهنا – وبمجرّد النظر فيما نقله الصحابة– نجد أنّه لا يشتمل على مصالح خاصّة لهم أو مبرّر في النصوص المنقولة لاتّهامهم بالكذب، بل إنّ غالب الأحاديث النبويّة لا تخرج عن أعباء تكليفيّة وتشريعيّة توجب الالتزام من الصحابة في مستوى العبادات والمعاملات وما يخالف مادرج عليه العمل عندهم في كثير من الأمور أيام الجاهليّة، ولو كان للصحابة غاية الكذب لرصدوا لأنفسهم ما لا يحق لغيرهم، ولتخفّفوا من الأعباء التشريعيّة، بل إنّ أخطاء الصّحابة حتى في حقّ النّبي صلى الله عليه وسلّم منقولة، كما في حادثة أحد لما أمر عليه السلام الرماة بعدم التّخلّي عن المواقع مهما حصل، مع ذلك تخلوا، وهذا الخبر مما يوجب محقه من الوجود إذا كان الصحابة يمتهنون الكذب عن النبيّ صلى الله عليه وسلّم، ثمّ مثل ذلك حادثة صلح الحديبة التي خالف فيها الصحابة أمر الرّسول بالتحلّل.

فكلّ هذه الحوادث والأخطاء و التجاوزات وما شجر بين الأصحاب كان هو الأولى بالتحريف إن كان دأب الصّحابة ذلك.

وقد ينكر علينا بأنّ السنّة مليئة بأحاديث فضائل الصحابة، والرّد على ذلك من وجوه، أوّلها أنّ عدد الأحاديث في فضائل الصحاب ليست كثيرة بالمقارنة مع عدد الأحاديث الجملي، ثمّ إنّ وجود أحاديث في فضائل الصحابة لا

---

[14] البخاري (70) ومسلم (2821)

يعني أنّه من وضعهم، لأنّ حصول ذلك يوجب أن يضع كلّ صحابي لنفسه حديثا، والحال أنّ عدد الأحاديث قليل، هذا بالإضافة إلى أنّ أحاديث فضائل الصحابة ينقلها غالبا صحابة آخرون غير معنيّين بنصّ الحديث أصلا.

7- انتشار ثقافة الرّواية وانخراط الصحابة فيها وتوسّع دائرتها التطبيقيّة

إنّ انتشار ثقافة الرّواية منذ زمن النّبيّ صلى الله عليه وسلّم جليّ وواضح، وذلك بدوافع نقليّة تحث على الالتزام ببعض قواعد الرواية وحثّ الانضباط بها وجوبا، من قبيل قوله تعالى:" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ" (سورة الحجرات 6)

بالإضافة إلى خصوصيّة الدّين الذي يوجب نقل تعاليمه لتحقيق مقصد الانتشار، وبداية ذلك حتما زمن الصدور والتنزيل، لذلك انتشرت فكرة الرّواية وتأسّس السند وتوسّعت الدّائرة التطبيقيّة للرواية في زمن النّبيّ صلى الله عليه وسلّم بتوسّع عدد الصحابة وتفرّقهم، ومن دلائل ذلك قول عمر :"كُنْتُ أنَا وجَارٌ لي مِنَ الأنْصَارِ في بَنِي أُمَيَّةَ بنِ زَيْدٍ وهي مِن عَوَالِي المَدِينَةِ وكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ علَى رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، يَنْزِلُ يَوْمًا وأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بخَبَرِ ذلكَ اليَومِ مِنَ الوَحْيِ وغَيْرِهِ، وإذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذلكَ"[15]

هذا الانتشار لثقافة الرّواية تجعل فكرة نسبة الأقوال مهمّة، والتّأكد منها أهم، وانتشار فكرة النقل عن النبّي صلى الله عليه وسلم يمنع من انتشار الكذب لسبب بسيط، وهو كثرة الصحابة الذين يسمعون كلام النّبيّ في خطبه ومجالسه، ومن ثمّ- ومع انتشار الرّواية- لا يتجرّأ أحد على أن يكذب وهو يعلم كثرة الناقلين مما يحتّم كشفه لا محالة.

8- تطبيق قواعد الجرح والتعديل على الصّحابة

انشار ثقافة الرّواية وإن كان -بسبب واقع الصحابة وكثرتهم- مدعاة لتقييد الكذب ومحقه، فإنّه قد يكون سببا لوضع الحديث وإن كان الموجب ضعيفا والأسباب منعدمة، ومع ذلك جاء الاحتياط بقيام الحكم التقييمي للنقلة، فعن البراء بن عازب، قال: " ليس كلنا سمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، كانت لنا ضيعة وأشغال، وكان الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب " [16] وقال رجل لأنس: أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: " نعم، وحدثني من لم يكذب، والله ما كنا نكذب، ولا ندري ما الكذب"[17]

---

[15] البخاري (89)

[16] الرامهرمزي، المحدّث الفاصل، ص235.

[17] يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ، ج 2، ص633-634.

فحكم الصحابة على غيرهم من الصحابة الذين عاصروهم بانتفاء شبهة الكذب عنهم دليل على إدراكهم لالتزامهم بالعدالة واختبارهم لذلك وتأكّدهم من انعدام الكذب، وهذا توثيق جماعيّ مبنيّ أساسا على علم بالمرحلة وإحاطة بخصوصيّاتها التوثيقيّة، وهذا من قبيل التعديل الذي طُبّق على غيرهم من الطّبقات اللاحقة.

هذا وإنّ الحكم بتوثيق الصحابة لم يكن من الصحابة فقط، وإنّما جاءت أحكام التابعين بتوثيقهم، والتابعون هم الطّبقة التي عاصرت الصّحابة، فعاينوا حياتهم وحرصوا على ملازمتهم والنّهل من علومهم والإحاطة بماجريات عصرهم، وهو توثيق آخر من جيل مختلف، ولو كان للصحابة انحياز للكذب أو قيام لمبرّره عندهم لظهر أثر ذلك في أقوال التابعين ومواقفهم منهم.

9- قلّة عدد الصحابة الرّواة

من المعلوم أنّ أغلب السنة رواها قلّة من الصحابة المكثرين، وكلّ الصحابة الرواة لا تتجاوز نسبتهم 0.1 بالمائة من مجموع الصحابة الذين مات عنهم النّبيّ صلى الله عليه وسلّم، ولذلك، فإنّ البحث العلميّ في توثق الأخبار النبويّة يقتضي مجرّد البحث في عدالة النقلة فقط دون غيرهم، فعلى فرض انعدام العدالة في بعض الصحابة، فإنّ معطى تدخّله في عمليّة الرّواية مهمّ جدّا في التقييم العلميّ الموضوعي، فيجب أن يكون راويا للحديث أوّلا، ومتفرّدا بهذا الحديث ثانيا.

بالرجوع إلى الصّحابة الرّواة، نجد أنّ حالهم في مستوى العدالة معروف أكثر من أشهر رواة التابعين ومن بعدهم، وأكثر من غيرهم من الصّحابة أيضا، ثمّ إنّ ظهور فكرة التّخصّص للرّواية والتفرّغ لها سلط الضوء أكثر على هؤلاء المختصّين وهو ظاهر في كتب التراجم.

10- الضبط دليل على العدالة.

يعدّ الضبط من الأدلّة على قيام العدالة في الصحابة، فالمعارضة التي حصلت بينهم، والنقد الذي وجهه الصحابة لبعضهم البعض في نقل الأحاديث، وشدّة تحرّيهم في الوصول إلى الألفاظ والمعاني النّبويّة كما صدرت دليل على أنّ واقع الرّواية ليس كلأ مستباحا، وأنّ نقد الصحابة وحرصهم على التقييم يجعل إمكان الكذب أمرا مكشوفا جدّا، فلا يتجرّأ أحد على الكذب وهو مدرك لحصول التقييم العلمي اللاحق، ثمّ إنّ تعدد طرق الحديث والحكم بتناسق الرّوايات بين الصّحابة دليل على أنّهم نقلوا بكلّ عدالة ما ضبطوه بدون خطأ.

11- تجربة الصحابة في نقل القرآن تحكم بعدالتهم

يمكن أن نستدلّ على عدالة الصّحابة بتجربتهم في نقل القرآن الكريم، حيث أنّ للقرآن الكريم منزلة مركزيّة في الإسلام، وضربه أعمق ما يمكن أن يوجّهه كلّ منخرم العدالة، ثمّ إنّ القرآن محدود من حيث عدد الآيات والسور، وكشف الكذب فيها سهل بمقارنة ما ورد عن الصّحابة بخصوصه، ومع ذلك فقد نجح الصّحابة في نقل القرآن بكلّ أمانة، وكلّ ما نزل من الله سبحانه وتعالى دُوّن وضبط بعد أن حُفظ، ولو كان للصحابة هدف للكذب لكان القرآن أولى بأن يكون موضوعا لذلك.

12- إجماع العلماء على عدالة الصّحابة

يعدّ إجماع علماء متفرّقين في انتماءاتهم الزّمانيّة والمكانيّة، ومختلفين في مداركهم واجتهادهم دليلا عقليّا على تناسق حكمهم مع مبرّرات موضوعيّة، وهذا وجه عقليّ يُستدلّ به على عدالة الصّحابة، وممّن نقل الإجماع على ذلك:

- ابنُ عَبدِ البَرّ في قوله : "ونَحنُ وإن كانَ الصَّحابةُ رَضِيَ اللهُ عنهم قَد كُفِينا البَحثَ عن أحوالِهِم؛ لإجماعِ أهلِ الحَقِّ مِنَ المسْلِمينَ –وهم أهلُ السُّنَّةِ والجَماعةِ– عَلى أنَّهم كُلَّهم عُدولٌ، فواجِبٌ الوُقوفُ عَلى أسمائِهِم، والبَحثُ عن سِيَرِهِم وأحوالِهِم؛ ليُهتَدى بِهُداهم"[18].

- وقال الخطيب البغدادي:" قال الخَطيبُ البَغْداديُّ: (بابٌ: ما جاءَ في تَعديلِ اللهِ ورَسولِه للصَّحابةِ، وأنَّه لا يُحتاجُ للسُّؤالِ عنهم، وإنَّما يَجِبُ ذلك فيمَن دونَهم. كُلُّ حَديثٍ اتَّصَلَ إسنادُهُ بَينَ من رواه وبَينَ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، لم يَلزَمِ العَمَلُ به إلَّا بَعدَ ثُبوتِ عَدالةِ رِجالِه، ويَجِبُ النَّظَرُ في أحوالِهِم، سِوى الصَّحابيِّ الَّذي رَفعَهُ إلى رَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم؛ لأنَّ عَدالةَ الصَّحابةِ ثابِتةٌ مَعلومةٌ بتَعديلِ اللهِ لهم وإخبارِه عن طَهارَتِهِم، واختيارِه لهم في نَصِّ القُرآنِ"[19].

- وقال ابنُ الصَّلاحِ: "للصَّحابةِ بأسرِهِم خَصيصةٌ، وهيَ أنَّه لا يُسألُ عن عَدالةِ أحَدٍ مِنهم، بَل ذلك أمرٌ مَفروغٌ مِنهُ؛ لكَونِهِم عَلى الإطلاقِ مُعَدَّلين بنُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ مَن يُعتَدُّ به في الإجماعِ مِنَ الأمَّةِ. قال اللهُ تبارك وتعالى: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ الآية. قيلَ: اتَّفَقَ المفَسِّرونَ عَلى أنَّه وارِدٌ في أصحابِ رَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وقال تعالى: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ [البقرة: 143] ، وهَذا خِطابٌ مَعَ الموجودينَ حينَئِذٍ. وقال سُبحانَه وتعالى: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ [الفتح: 29] الآيةُ. وفي نُصوصِ السُّنَّةِ الشَّاهِدةِ بذلك كثرةٌ؛ مِنها حَديثُ أبي سَعيدٍ المتَّفَقُ عَلى صِحَّتِه أنَّ رَسولَ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال: ((لا تَسُبُّوا أصحابي؛ فوالَّذي نَفسي بيدِه لو أنَّ أحَدَكم أنفَقَ مِثلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ما أدرَكَ مُدَّ أحَدِهم ولا نَصيفَه)) . ثُمَّ إنَّ الأمَّةَ مُجْمِعةٌ عَلى تَعديلِ جَميعِ الصَّحابةِ، ومَن لابَسَ الفِتَنَ مِنهم فكَذلك بإجماعِ العُلَماءِ

[18] ابن عبد البرّ، الاستيعاب، 1، ص19

[19] الخطيب البغدادي، الكفاية، ص46

الَّذينَ يُعتَدُّ بِهِم في الإجماعِ؛ إحسانًا للظَّنِّ بِهِم ونَظَرًا إلى ما تَمَهَّد لهم مِنَ المآثِرِ، وكَأنَّ اللهَ سُبحانَه وتعالى أتاحَ الإجماعَ عَلى ذلك؛ لكَونِهِم نَقَلَةَ الشَّريعةِ. واللهُ أعلَمُ"[20]

الخاتمة

انتهى البحث إلى جملة من النّتائج أبرزها:

1- تعدّد الأدلّة على عدالة الصّحابة وتنوّعها.
2- قيام الأدلّة العقليّة على الحكم بأدلّة الصحابة
3- تظافر الأدلّة على عدالة الصحابة تعطينا أريحيّة للحكم عليهم بالعدالة .
4- مداخل الاستدلال العقلي على عدالة الصحابة تستغرق عصرهم وسيرهم ومنقولاتهم العلميّة وكلام غيرهم فيهم.

كما يقدّم هذا البحث جملة من التوصيات منها:

1- العمل على مزيد تدقيق الإحصائيّات المتعلّقة بعدد مرويات الصحابة وعدد الصحابة الرّواة
2- مزيد تسليط الضوء على واقع الرّواية في فترة الصّحابة
3- توسيع نطاق الاستدلال العقلي ليشمل كلّ منهج المحدّثين
4- جمع مصنّف يستغرق كلّ الشبهات المتعلّقة بنفي العدالة عن جميع الصّحابة أو أعيانهم.

[20] ابن الصلاح، المقدّمة، ص397

المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم
2- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ، مكتبة النهضة، مصر، 1960م
3- أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1994م
4- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، دار لكتب العلميّة، بيروت، 1415هـ
5- صحيح البخاري، البخاري، دار الرسالة، بيروت، 2016م
6- صحيح مسلم، مسلم، دار الرسالة، بيروت، 2017م
7- الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، دائرة المعارف العثمانيّة، الهند، 1357هـ
8- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، 1414هـ
9- المحدّث الفاصل، الرامهرمزي، دار الذّخائر، بيروت، 2016م
10- مصنف عبد الرزاق، عبد الرزاق الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، 1983م
11- المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان، ديوان الأوقاف العراقي، بغداد، 1974م
12- مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح، تح نور الدين عتر ، دار الفكر، بيروت 1986م
13- نزهة النظر بشرح نخبة الفكر ، ابن حجر، شركة الشهاب، الجزائر، د.ت.ط